جمهورية مصر العربية

قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

كتاب دوري رقم (١٢٤) لسنة ٢٠٢٢
بشأن صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية ، وأسرهم

سبق وأن صدر المنشور العام رقم (١٤) لسنة ٢٠٢١ و الكتاب الدوري رقم (١١٩) لسنة ٢٠٢١ ، بشأن آلية تطبيق بعض أحكام قانون إنشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية ، وأسرهم رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨ والمعدل بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢١ .

وحيث صدر كتاب دوري عن هيئة مستشاري مجلس الوزراء رقم (٣- ٣٠٦٦٦) بتاريخ ١٧ أكتوبر ٢٠٢٢ **(مرفق صورة)** للسادة الوزراء والمحافظين ورؤساء الهيئات العامة والأجهزة وهيئات القطاع العام وشركاته وشركات قطاع الأعمال العام والشركات المملوكة بالكامل للدولة او التي تساهم فيها بنسبة تزيد على ٥٠ ٪ ، **متضمنًا بأن السيد الدكتور / رئيس مجلس الوزراء قد وجه بضرورة الالتزام بالآتي :**

١. **التزام كافة الجهات المخاطبة بأحكام قانون إنشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية ، وأسرهم المُشار إليه بموافاة كل من (الجهاز المركزي للمحاسبات / صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية ، وأسرهم) ببيان ربع سنوي (كل ٣ أشهر) بالحصيلة الموردة عن كل من (ضريبة الطابع / المشاركة المجتمعية) .**

٢. **التزام وزارة المالية بالتأكد من قيام الجهات المخاطبة بأحكام قانون الصندوق المشار إليه بتحصيل وتوريد قيمة (ضريبة الطابع / المشاركة المجتمعية) إلى الحسابات المفتوحة لهذا الغرض ، مع إخطار الجهاز المركزي للمحاسبات عن أية مخالفات قد تحدث بهذا الشان في حينه لإعمال شئونه .**

وتُوجه وزارة المالية نظر كافة رؤساء الجهات والمسئولين الماليين بالجهات المخاطبة به **مراعاة تنفيذ ما ورد به بكل دقة** ، وعلى المديرين الماليين والمراقبين الماليين ، ومديري ووكلاء الحسابات ، وأجهزة التفتيش المالي بوزارة المالية ، ومسئولي مصلحة الضرائب المصرية **اتخاذ اللازم حال المخالفة** .

محمود عمر

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / أمل إبراهيم مصطفى أبوالعز

صدر في : ١٦ / ١١ / ٢٠٢٢

(محمود عمر / حسابات ومديريات / حسابات حكومة)

جمهورية مصر العربية
رئاسة مجلس الوزراء
هيئة مستشارى مجلس الوزراء

٣-٧٧٩٢
١٧ أكتوبر ٢٠٢٢
رئاسة مجلس الوزراء
صادر

كتاب دوري

للسادة الوزراء والمحافظين ورؤساء الهيئات العامة

والأجهزة وهيئات القطاع العام وشركاته وشركات قطاع الأعمال العام

والشركات المملوكة بالكامل للدولة أو التي تساهم فيها بنسبة تزيد على ٥٠٪

تحية طيبة وبعد ،،،

إلحاقاً بالكتاب الدوري الصادر من الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم(٧٧٩٢-٣)بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٩ بشأن ما وجه به السيد الدكتور **رئيس مجلس الوزراء** من ضرورة الالتزام التام بتنفيذ أحكام قانون إنشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم الصادر بالقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨ المعدل بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢١ وقيام وزارة المالية باتخاذ ما يلزم من إجراءات لتفعيل التعديلات الخاصة بالنواحي المالية الواردة بالقانون المذكور.

وإيماء إلي التكليفات الصادرة عن السيد رئيس الجمهورية في ضوء نتائج عرض التقرير النصف سنوي لأعمال صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم .

نود التفضل بالإحاطة أن السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء قد وجه بضرورة الالتزام بالآتي :-

١- التزام كافة الجهات المخاطبة بأحكام قانون إنشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم المُشار إليه بموافاة كل من (الجهاز المركزي للمحاسبات / صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم) ببيان ربع سنوي (كل ٣ أشهر) بالحصيلة الموردة عن كل من (ضريبة الطابع / المشاركة المجتمعية).

٢- التزام وزارة المالية بالتأكد من قيام الجهات المخاطبة بأحكام قانون إنشاء الصندوق المُشار إليه بتحصيل وتوريد قيمة (ضريبة الطابع / المشاركة المجتمعية) إلي الحسابات المفتوحة لهذا الغرض ، مع إخطار الجهاز المركزي للمحاسبات عن أية مخالفات قد تحدث بهذا الشأن في حينه لإعمال شئونه.

رجاء التفضل بالتنبيه باتخاذ ما يلزم في هذا الشأن .

السيد الاستاذ /رئيس قطاع التمويل
السيد الاستاذ/رئيس مصلحة الضرائب المصرية
السيد الاستاذ/رئيس الادارة المركزية لشئون المكتب الفنى
وتفضلوا بقبول وافر الاحترام.
للتفضل بالتوجية بما ترونه لازما

(١٠/١٦)

أسامة سعد

أمين عام مجلس الوزراء

20/10/2022

/ /٢٠٢٢

MB-٢٨ - اعتماد معاش لعام ٢٠٢٢

21562/Ñ